

بحار الأنوار

[240] فلما رجع إلى مجلسه قام محمد بن إسماعيل وقال: يا عم احب أن توصيني فقال: اوصيك أن تتقي الله في دمي فقال: لعن الله من يسعى في دمك، ثم قال: يا عم أوصني فقال: اوصيك أن تتقي الله في دمي، قال: ثم ناوله أبو الحسن عليه السلام صرة فيها مائة وخمسون ديناراً فقبضها محمد، ثم ناوله أخرى فيها مائة وخمسون ديناراً فقبضها، ثم أعطاه صرة أخرى فيها مائة وخمسون ديناراً فقبضها، ثم أمر له بألف وخمسمائة درهم كانت عنده، فقلت له في ذلك ولاستكثرته فقال: هذا ليكون أوكد لحجتي إذا قطعني ووصلته. قال: فخرج إلى العراق فلما ورد حضرة هارون أتى باب هرون بثياب طريقه قبل أن ينزل واستأذن على هارون وقال للحاجب: قل لأمير المؤمنين إن محمد بن إسماعيل بن جعفر بن محمد بالباب فقال الحاجب: انزل أولاً وغير ثياب طريقك وعد لادخلك إليه بغير إذن فقد نام أمير المؤمنين في هذا الوقت فقال: اعلم أمير المؤمنين أنني حضرت ولم تأذن لي فدخل الحاجب وأعلم هارون قول محمد بن إسماعيل فأمر بدخوله فدخل قال: يا أمير المؤمنين خليفتان في الأرض موسى بن جعفر بالمدينة يجبي له الخراج وأنت بالعراق يجبي لك الخراج فقال: والله! ؟ فقال: والله، قال: فأمر له بمائة ألف درهم، فلما قبضها وحمل إلى منزله أخذته الريحه في جوف ليلته فمات وحول من الغد المال الذي حمل إليه (1). بيان: روى في الكافي (2) قريباً من ذلك عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى عن موسى بن القاسم، عن علي بن جعفر وفيه: فرماه الله بالذبحه وهي كهمة وعنبة وكسرة وصبرة وجع في الحلق أو دم يخنق فيقتل، ثم إن في بعض الروايات محمد بن إسماعيل وفي بعضها علي بن إسماعيل، ويمكن أن يكون فعل كل منهما ما نسب إليه وسيأتي ذمهما في باب أحوال عشائره عليه السلام.

(1) رجال الكشي ص 170. (2) الكافي ج 8 ص